



قرار رقم (١٩٤٩) لسنة ٢٠٢١

رئيس الهيئة

بتاريخ ١١/١١/٢٠٢١

بشأن تصفية صندوق الزمالة الخاص للعاملين بمصنع غزل قنا

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية وعلى قرار الهيئة رقم (٣٧) لسنة ١٩٨١ بشأن تسجيل صندوق الزمالة الخاص للعاملين بمصنع غزل قنا وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها. وعلى موافقة الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١ على تصفية الصندوق المذكور. وعلى قرار الهيئة رقم (٥٦٢) لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٢٠٢١/٤/١١ بتصفية الصندوق. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٢١/١١/١٥.

### قـسـر

مادة (١) : تشكيل لجنة التصفية من السادة الاتي اسمانهم :-

- الأستاذ / عبد الرحيم سيد عبد الرحيم
  - الأستاذ / عبد الله محمد محمد على
  - الأستاذ / رجب سيد احمد
  - الأستاذ / جمال عبد الوهاب محمد
- ( عضو من جهة العمل )
- رئيسا  
عضوا  
عضوا
- وللجنة الاستعانة بمن تراه لإنهاء أعمال التصفية.

مادة (٢) : مد مدة تصفية صندوق الزمالة الخاص للعاملين بمصنع غزل قنا لمدة عام اعتبارا من ٢٠٢١/٧/١١ أو لحين إنهاء أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب .

مادة (٣) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

